

## الحجة على أهل المدينة

وقال أهل المدينة في الرجل يقع بأهله في أيام الحج ما بينه وبين أن يدفع من عرفة ويرى الجمرة فإنه يجب عليه الهدى وحج قابل فإن كانت أصابته أهله بعد رمي الجمرة فعليه أن يعتمر ويهدي وليس عليه حج من قابل قال محمد وكيف قال أهل المدينة وعليه حج قابل إذا وقع ما بينه وبين أن يرمي الجمرة أليس هذا الحديث المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي لا يقدر على رده أحد أنه قال الحج عرفة فمن أدرك عرفة بليل فقد أدرك وإنما يجب القضاء